

ما حكم طواف المرأة طواف الإفاضة وعليها العادة؟ الشيخ ابن حميد - مشروع كبار العلماء

عبدالله بن حميد

احسنتم. ايضاً سؤاله الآخر يقول انه ما حكم المرأة اذا طافت طواف الافاضة وعليها العادة ثم سافرت جواب هذه المسألة هو جواب الاولى وهو ان المرأة تقول انها طافت وهي حائض. جمهور العلماء لا يصحون هذا الطواف - [00:00:00](#) لانها حائض. فما دام انها لا تصلي ولا تصوم فكذلك لا يصح طوابها لان الطواف بالبيت صلاة. ولان الرسول قال لعائشة افعلي ما يفعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت حتى تطوي. فطواف - [00:00:23](#) عند الجموع وجوده كعدم بل يحرم عليها ان تدخل المسجد وهي حائض. والخلاف كما اشرنا اليه في جواب المسألة الاولى والله اعلم - [00:00:41](#)